

المجلس (134) | شرح سنن النسائي | الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

قال الامام النزائي رحمه الله تعالى لا يجوز للمحرم اكله من الصيد. قال اخبرنا قتيبة عن ما لك عن ابي النضر عن نافع مولى وبمكانة عن ابي قتادة رضي الله عنه انه كان مع رسول الله صلى الله عليه واله وسلم - [00:00:00](#) فاذا كان ببعض طريق مكة تخلف مع اصحاب له محرمين وهو غير محرم. ورأى حمارا وحشيا فاستوى على فرسه ثم سأل اصحابه ان يناولوه صوته فابوا فسألهم رمحه فابوا فاخذه ثم شد على الحمار فقتله فاكل منه بعض - [00:00:17](#) واصحاب النبي صلى الله عليه واله وسلم وابى بعضهم فادركوا رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فسألوه عن ذلك فقال انما هي طعمة اطعمتموها الله عز وجل بسم الله الرحمن الرحيم - [00:00:37](#) الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد والنسائي رحمه الله ما يحل للمحرم اكلهما صيد آ ووصول النسائي من هذه الترجمة - [00:00:55](#) ما يحل للمحرم اكله ان خير البر واما صيد البحر فانه حلال مطلقا كما جاء في القرآن الكريم واما قيد البر فممنه ما هو حلال وممنه ما هو حرام والمحرم اذا قاده - [00:01:18](#) قيده اياه حرام ولا يجوز له اكله وكذلك اذا ما عدا على صيده لاي مساعدة لغير المحرم الذي يجوز له الاصطياد لا يجوز للمحرم اي مساعدة واذا حصل - [00:01:44](#) من المحرمي اي مساعدة على ذلك فان ابلغوا له للمحرم حرام عليه لا يجوز وكذلك اذا صيد من اجل المحرم كما سيأتي في بعض الاحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:02:11](#) واذا البري حلال للمحرم الى صاده الحلال ولم يكن من المحرم مساعدة على ذلك او لم يكن من محرم مساعدة له على ذلك فانه يكونوا اكله حلال لا قد ورد النسائي احاديث منها حديث ابي قتادة الانصاري صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:02:32](#) انه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم او كان مع جماعة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وكان عليه الصلاة والسلام آ في سفر جاء في بعض الروايات انه - [00:03:03](#) للعمرة وان ذلك عام الحديبية وانه خلف عن النبي صلى الله عليه وسلم مع اصحابه انه محرمون وهو غير محرم فرأوا حمارا وحشيا آ آ ابوك كاد غير محرم فاراد او عزم على ان - [00:03:18](#) وطلب من بعض اصحاب المحرمين ان يناولوه الشوط او الرمح وانفعوا ولم يساعدوه وصاده واكل منه واكل بعض اصحابه الذين معه وهم محرمون وبعض منهم امتنع فلم يأكل لانهم محرمون وهو صيد - [00:03:42](#) فلما لحقوا بالنبي صلى الله عليه وسلم واخبروه ما الذي حصل قال عليه الصلاة والسلام ارشدكم الى ان يأكلوا وقال انها طعمة اطعمكم الله عز وجل اياها والمقصود من ذلك - [00:04:09](#) انه اطعمهم اياها من غير تسبب منه ليسوا متسببين في ذلك الا فان كل شيء هو من الله عز وجل وكل شيء هو والله تعالى اطعم اه اه الناس اياه - [00:04:24](#) وكل نعمة فهي منه سبحانه وتعالى ولكن قوله انما يطعن بما اطعمكم الله عز وجل اياها اي رزق ساقه الله عز وجل اليهم ولم يكن لهم

تسبب فيه بل شيء ساقه الله عز وجل اليك - 00:04:42

المقصود بذلك ان هذا الحمار الوحشي الذي صاده ابو قتادة الانصاري رضي الله تعالى عنه واكل منه بعض المحرمين من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وامتنع منه بعضهم ثم رجعوا الى النبي صلى الله عليه وسلم - 00:05:02
آآ افداهم لان انه حلال لهم لانه كما جاء في بعض الروايات سألهم هل منكم احد ساعده او اشار اليه؟ وقالوا لا فقال كلوا فهذا يدل على ان مثل ذلك حلال للمحرم وانه سائغ له ويباح له اكله - 00:05:20

ابي مهانة رضي الله عنه انه كان مع رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اما اذا كان ببعض طريق مكة تخلف مع اصحاب له محرمين وهو غير محرم ورأى تخلف عن النبي صلى الله عليه وسلم يعني الرسول صلى الله عليه وسلم تقدم وهؤلاء تخلفوا - 00:05:47
وصاروا وراءهم ورأى حمارا وحشيا فاستوى على فرسه ثم كان اصحابه ان يناولوه صوته فهبوا فسألهم رمحه فابوا فاخذوه ثم شذ على الحمار فقتله فاكل منه بعض اصحاب النبي صلى الله عليه واله وسلم وابى بعضهم - 00:06:10
فادركوا رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فسألوه عن ذلك فقال انما هي طعمة اطعمتموها الله عز وجل قال اخبرنا قذيب. اخبرنا قتيبة هو ابن سعيد ابن جميل ابن ظريف البغلاني ثقة - 00:06:34

واصحابه دار الهجرة ان احدث الفقيه الامام المشهور واصحاب المذاهب الاربعة المشهورة من مذاهب اهل السنة والحديث اخرجه اصحاب كتب الشدة من وقت انا بالنظر وهو شهادة سالم بن ابي امية - 00:06:52
سالم بن ابي مطيع المدني ووثيقة اخرج حديثه اصحاب الكرسي. اخرج حديثه اصحاب كتب ستة نافع مولى ابي النافع مولى ابي قتادة نافع بن عباس ومولى ابي قتادة الانصاري وهو ثقة - 00:07:17

اخرج حديثه نعم ووثيقة اخرج حديث اصحاب الكتب الستة عن ابي قتادة الحارث ابن ربعي الانصاري مشهور بكنيته ابو قتادة صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو من فرسان الصحابة وحديثه اخرجه - 00:07:34
اصحاب كتب الشدة قال اخبرنا عمرو بن علي قال حدثنا يحيى ابن سعيد قال حدثنا ابن جرير قال حدثني محمد ابن المنكر عن معاذ ابن عبد الرحمن التيمي عن - 00:07:54

ابيه رضي الله عنه انه قال قمنا مع طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه ونحن محرمون واهدي له طير وهو راق. فاكل بعضنا وتورع بعضنا استيقظ طلحة ووفق من اكله وقال اكلناه مع رسول الله صلى الله عليه واله وسلم - 00:08:08
ثم رواه النسائي حديث آآ طلحة بن عبيد الله صاحب رسول الله صلى الله عليه واله وسلم احد العشرة المبشرين بالجنة الذي ريفي انه لما اهدي للمحرمين ومعه اهدي له ومعه - 00:08:29

وجماعة من اصحابه آآ غير وهم مأرمون وكان طلحة نائما واحدا آآ اكل منه بعضهم ولم يأكل البعض الاخر ولما استيقظ اخبروه فوافق الذين اكلوا وايدهم وقال وبين ان فعلهم هو صحيح - 00:08:51
لان ذلك ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال اكلناه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم المقصود من ذلك انه اذا لم يكن صاده المحرم ولم يقل - 00:09:21

اريد من اجله او لم يكن له مساعدة يكن منه مساعدة في قتله لاي نوعا من انواع المساعدة فانه يكون حلالا للمحرم وطلحة بن عبيد الله الانصاري رضي الله تعالى عنه رضي الله تعالى عنه - 00:09:37
واربعة قال اكلناه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني الشيء الذي اهدي له الشيء الذي اهدي له ولم يكن يعلم انه قصيدة من اجل المحرم فانه حلال للمحرم - 00:09:58

وقال طلحة اكلناه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو مثل الذي قبله من حديث ابي قتادة الانصاري رضي الله عنه كل منهما دال على اباحة اكل الصيد الذي - 00:10:16
اهدي الى المحرم قال اخبرني عمرو بن علي. اخبرنا عمرو بن علي الفلاس ثقة اخرج له اصحاب الكتب الستة هل هو شيخ لاصحاب كتب الستة روى عنه مباشرة وبدون واسطة - 00:10:31

يعني من يحيى بن سعيد القطان البصري فقرة اخرج له اصحاب كتب الشدة عن ابن جريج عبد الملك ابن عبد العزيز ابن جريج المكي طريقة الفقيه يرسل ويدلس وحديثه اخرجه اصحابه من شدة - [00:10:47](#)

محمدا للمنكر محمد المنتدب هو لقاء اخرجه اصحاب كتب الجنة ايضا ابن عبدالرحمن عن معاذ ابن عبد الرحمن ابن عثمان التيمي وهو صدوق اخرج له البخاري ومسلم والنسائي حديث البخاري ومسلم والنسائي - [00:11:02](#)

عن ابيه عبدالرحمن ابن عثمان العثيمي وهو صحابي وهذه اخرجه مسلم وابو داود اخرج حديث ومسلم وابو داود والنسائي عن طلحة ابن عبيد الله التيمي اه احد العشرة المبشرين بالجنة - [00:11:21](#)

الذين طردهم النبي صلى الله عليه وسلم في حديث واحد وقال عن كل واحد منهم انه في الجنة فقال ابو بكر في الجنة وعمر في الجنة وعثمان في الجنة وعادي في الجنة وطلحة في الجنة - [00:11:45](#)

الزبير والجنة سعد بن ابي وقاص في الجنة وعبد الرحمن ابن عوف في الجنة وسعيد بن زيد الجنة وابو عبيدة بن الجراح في الجنة عشرة قال عن كل واحد منهم انه في الجنة - [00:11:58](#)

تشهروا بهذا اللقب الى قبل عشرة لكن ليس الامر مقصورا على هؤلاء العشرة في الشهادة في الجنة بل هناك صحابة اخرون شهد لهم النبي صلى الله عليه وسلم بالجنة مثل عكاشة المحصن - [00:12:12](#)

هو ثابت شماس والحسن والحسين وغيرهم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الذين شهد لهم النبي عليه الصلاة والسلام في الجنة لكن اطلق على هؤلاء العشرة لانه صلى الله عليه وسلم شهد لهم بالجنة في حديث واحد - [00:12:29](#)

اما اولئك فكانوا في احاديث متفرقة وهي احاديث متعددة غلب او اه اطلق على هؤلاء العشرة الذين جاؤوا في هذا الحديث العشرة المبشرون بالجنة الله واحد منهم وحديث اخرجه اصحاب ابن جدة - [00:12:49](#)

قال اخبرنا محمد ابن سلمة والحارس ابن مسكين قراءة عليه وانا اسمع واللفظ له عن ابن القاص قال حدثني مالك عن يحيى ابن سعيد قال اخواني محمد ابن ابراهيم ابن الحارث عن عيسى ابن طلحة عن عمير ابن سلمة الظمري انه اخبره عن المهدي - [00:13:12](#)

رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم خرج يريد مكة وهو محرم حتى اذا كانوا بالروحاء الى حمار وحش العظيم وذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه واله وسلم فقال دعوه فانه يوجب ان يأتي صاحبه فجاء - [00:13:32](#)

الذي وهو صاحبه الى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فقال يا رسول الله صلى الله عليك وسلم شأنكم بهذا الحمار وامر رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ابا بكر فقسمه بين الرفاق ثم مضى حتى اذا كان بالبداية بين الرميثة - [00:13:52](#)

بين الروبسة والعرج اذا ظبي حاقف في ظلك وفيه زهم فزعم ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم امر رجلا عنده لا يريبه احد من الناس حتى يجاوزه وموارد النسائي حديث البهزي وهو زيد ابن كعب - [00:14:14](#)

الذي فيه انه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم انه كان ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في آآ خرج يريد مكة وهو مسلم؟ كان خرج يريد مكة وهو محرم - [00:14:33](#)

آآ وجدوا آآ فاذا كانوا يضر الله فاذا كانوا في الروحاء وجد حمارا حمارا وحشا يعني انه قد اصيب وبه جرح آآ الرسول صلى الله عليه وسلم قال دعوه يوشك ان يأتي صاحبه يعني الذي عقره - [00:14:48](#)

فجاء المهزي وهو صاحبه واتى به الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال شأنكم به الرسول صلى الله عليه وسلم امر ابا بكر ان ان يفرقه وان يقسمه بين اصحابه الذين كان الذين كانوا معه - [00:15:13](#)

ثم انهم مشوا بعد ذلك وجدوا ظبيا اه عاطف في ظل اي انه نائم وقد انحنى في نومته وقد اصابه سهم اي انه ايضا جريح فالنبي صلى الله عليه وسلم امر - [00:15:29](#)

واحدا يقف عند حتى يجاوزه الناس حتى لا يتعرض له احد بشيء لانهم محرمون والمفروض من ذلك ان هذا الحمار الوحشي الذي اتى به صاحبه وهو زهزي الى النبي صلى الله عليه وسلم واعطاه اياه - [00:15:48](#)

وقال شأنكم به اي تفرقوا فيه كما تريدون النبي صلى الله عليه وسلم امر ابا بكر بان يقسمه بين اصحابه فهذا يدل على ان المحرم

يأكل من صيد البري ما يهدي اليه - 00:16:08

وهذا كما اشرت انفا اذا لم يكن من اجله كما سيأتي في حديث خالد ابن جثامة الليثي عن النبي صلى الله عليه وسلم رد هديته اليه ووفق بينهما العلماء بان - 00:16:25

حديث صعب الجثامة كان صاده من اجل النبي صلى الله عليه وسلم واما هؤلاء فلم يكونوا كذلك فصار العقيدة للمحرم لا يجوز للمحرم اكله وما قيد ليس للمحرم ثم اهدي للمحرم منه - 00:16:45

فانه يجوز له عقله كما جاء في حديث ابي قتادة وغيره قد اخبرنا محمد ابن سلمة قال محمد بن سلمة المرادي المصري وهو ثقة اخرج حديث مسلم وابو داود والنسائي وابن ماجة - 00:17:05

المسكين المصري ايضا ووثيقة اخرج حديث ابو داود والنسائي عن ابن القاسم وعبد الرحمن ابن القاسم صاحب الامام مالك وحديثه وهو ثقة اخرجه حديثه البخاري وابو داود في المراسيل والنسائي - 00:17:23

عن مالك وقد مر ذكره عن يحيى بن سعيد الانصاري المدني ووثيقة اخرج حديث اصحابك بشدة عن محمد بن ابراهيم الزين. محمد بن ابراهيم بن الحارث اخرج حديث اصحاب عن عيسى ابن طلحة - 00:17:42

ابن عبيد الله بعد اللقاء؟ نعم. ووثيقة اخرج حديثه قال اكتب الستة عن عمير بن سلمة عن عمير بن سلمة لولا صحبة؟ اي نعم. وله صحبة في اخر الحديث والنسائي وحده - 00:18:05

عن عن البهزي وهو زيد ابن كعب صحابي اخرج حديثه النسائي وحده بالنسبة للرب لان يعني آ كما هو معلوم المحرم لا يقيد وذاك جاء صاحبه الذي قاده واهداه اليهم - 00:18:21

واما هذا فالنبي صلى الله عليه وسلم خشي ان يعني آ يتعرضون له وهم محرمون وذلك حرام عليهم لا يجوز لهم ولا يعرف يعني الذي سواء اصابه يعني اصابه حلالا او او محرم ما دام انه صيد - 00:18:49

لم يأتي الذي صاده ويهديه فاين فان ذلك لا يتعرض له لا يتعرض له ها؟ هو الذي يبدو يبدو انه حي لانه قال انه حاقد وقد انحنى. يعني آ انعطف بعضه الى بعض - 00:19:15

قال فلا يجوز للمحرم اكله من الضية قال اخونا ابن سعيد عن مالك عن ابن كلاب عن عبيد الله ابن عبد الله ابن عتبة عن عبد الله ابن عباس عن اسراء ابن جحسان رضي الله عنه حتى - 00:19:39

فلو كان وجد انه آ يعني آ اه يعني انه قد قد مات لانه لا يجوز اكله لا يجوز اكله لماذا؟ لان لانه قد يكون اصابه محرم الذي اخاده او الذي حصل له محرم - 00:19:54

يعني واذا دار الامر بين اشتبه بين ان يكون حلالا وان يكون حراما فالاصل ان يترك او تترك المشتبهات على اقل تقدير كما جاء في حديث النعمان البشير الحلال بين والحرام بين وبينهما امور مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس - 00:20:16

الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه. ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام. كالراعي يرعى حول الحمى الحديث قال اخبرنا خزيمة بن سعيد عن مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله ابن عبد الله ثم ايضا فيما يتعلق بالصيد قبل الصيد - 00:20:39

ان يصيد يعني ايه الانسان اذا يعني اطلق الدهم لابد ان ان يسمى ثم ايضا يعني آ يعلم بانه ما احد شارك يعني بصيد في اصابته كذلك بالنسبة الكلاب يسمى الله عز وجل - 00:21:01

هو يعلم بانهما يعني يعني حصل ذلك بمساعدة كلب اخر يعني قضية الرونق يعني وجد ميتا يعني لا يتعرض له وكونه وجد حيا ايضا لا يتعرض له بالنسبة للمغربي رضي الله عنه انه اهدى لرسول الله صلى الله عليه واله وسلم حمار وحش وهو بالاضواء او بودان. فرد - 00:21:27

له عليه رسول الله صلى الله عليه واله وسلم. فلما رأى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ما في وجهي قال اما ان انه لم نرده عليك الا انا حرم - 00:22:03

ثم اورد النسائي قال يجوز للمسلم اكله من الصيف. ما لا يجوز للمحرم اكله من الصيد اورد النسائي هذه الترجمة وهي تقابل الترجمة

السابقة هناك ما يحل للمحرم اكله وهنا ما لا يحل للمحرم اكله - [00:22:16](#)

ولا يحل للمحرم اكل ما صااح المحرم او ما خاده الحلال من اجل محرم وقد اورد النسائي حديث عصام ابن جثامة الليثي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم انه - [00:22:36](#)

آآ اتى الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو للاب واب والدان وانه ايش انه اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم حمار وحش وهو من ابواء وحش اهدانا فحمار وحشا - [00:22:54](#)

روحوا بالاب وابو وديان وهو محرم عليه الصلاة والسلام فرده النبي صلى الله عليه وسلم اليه وقال ولما رأى ما في وجهنا الكراهية او التأثر لان هديته ردت اليه قال معذرا عليه الصلاة والسلام مبينا للعلة - [00:23:12](#)

انا لم نرده اليك الا انا حرم اي الا لاننا حرم انا لنرده اليك الا انا حرام قالوا هذا يعني محمول على انه صيد من اجل المحرم لانه اذا لم يؤخذ من اجله فان ذلك مباح - [00:23:31](#)

كما جاء في حديث ابي قتادة وكما جاء في حديث البهزي آآ وكما جاء في حديث طلحة ابن عبيدالله الذي تقدمت قال ابن سعيد عن ما لك عن ابن شهاب - [00:23:52](#)

ابن شهاب ومالك مرة ذكرهما وابن شهاب هو محمد ابن مسلم من عبود الله الزهري ثقة فقير مكثر من رواية حديث النبي صلى الله عليه وسلم ومن صغار التابعين. حديث اخرجه اصحاب كتب السدة - [00:24:12](#)

عن عبيد الله بن عبدالله بن عتبة. عن عبيد الله بن عبدالله بن مسعود. ثقة فقيهه احد فقهاء المدينة السبعة في عصر التابعين بن عبدالله بن عثمان بن مسعود - [00:24:27](#)

وحديث اخرجه اصحاب الكتب الستة عبد الله بن عباس عن عبد الله بن عباس بن عبد المطلب بن عم النبي صلى الله عليه وسلم. واحد العبادلة اربعة من اصحابه الكرام. واحد السبعة المعروفين - [00:24:40](#)

بكترة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم على صعد جسامه الذي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو صاحب الهدية قضية هذا الحمار الوحشي الذي جاء في حديثه وحديثه اخرجه - [00:24:54](#)

قال حدثنا حماد بن زيد عن خالد الكيفان عن عبيد الله بن عبدالله عن ابن عباس عن رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه واله وسلم اقبل حتى اذا كان بودان رأى حمار وحش فرده عليه وقال ان حوم لا - [00:25:16](#)

الصيد ثم اورد النسائي حديث صاحب الجثامة من طريق اخرى او هو مثل ما تقدم رده اليه وقال انها حرم لا نأكل الصيف وما ومن المعلوم ان الرسول صلى الله عليه وسلم اكل الصعيد وارشد الى اكل الصعيد لكن وفق العلماء بينما جاء في حديث صعب وغيره من

الاحاديث الدالة على الاباحة - [00:25:35](#)

وما جاء في مقابله من الحديث دل على الاباحة لان اولئك اراده حلال وما كان يريد اهداءه الى وما كان يريد بصيده المحرمين واما هذا فمحمول على انه صاده من اجله - [00:26:02](#)

وعلى هذا فما لم يصب من اجل محرم له ان يأكله وما قيد من اجله فليس له ان يأكل قال اخبرنا قتيبة عن حماد بن زيد. مر ذكره حماد بن زيد البصري بقية اخرج حديث اصحاب كتب الستة - [00:26:27](#)

عن ظالم بن صالح بن كيسان ثقة اخرجه ستة عبدالله بن عبدالله عن ابن عباس عن الصعب. عن عبيد الله عن ابن عباس عن الصعب وقد مر ذكرهم قال اخبرنا احمد بن سليمان قال حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة قال اخبرنا بيت ابن سعد عن عطاء ان ابن

عباس قال - [00:26:48](#)

رضي الله عنه ما علمت ان النبي صلى الله عليه واله وسلم اهدي له عضو خير وهو محرم فلم يقبله؟ قال نعم كما ورد النسائي حديث زيد ابن ارقم رضي الله تعالى عنه - [00:27:10](#)

وهو مثل ما جاء في حديث صحيح بن جثامة اهدي له لحم غير هدي له عضو سيئة اهدي له عضو غيرهم آآ الى النبي صلى الله عليه وسلم فلم يقبله - [00:27:25](#)

قالوا وما وهو مثل ما قيل في حديث اصحاب الجثامة انه اصيب من اجله قال اخبرنا احمد ابن سليمان احمد بن سليمان الرهاوي ثقة اخرج حديث من النسائي وحده. عفان ابن مسلم الصفارة اخرج حديثه بشدة - [00:27:43](#)

عن حماد ابن سلمة. عن حماد ابن سلمة البصري وهو ثقة اخرجه البخاري تعليق عنه مسلم واصحاب السنن الاربعة عن رأي ابن سعد عن غيث ابن سعد وهو اخرج حديثه تعليما ومسلم وابو داود والنسائي وابن مالك. البخاري تعليق المسلم وابو داود - [00:28:08](#)

ما خرج حديث الترمذي ولا البخاري في اصل الصحيح العطاء عن عطاء بن ابي ربح المكي والفقه اخرج حديث الستة عن ابن عباس وقد مر ذكره عن ابن ارقم صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وحديث اخرجه اصحابه - [00:28:28](#)

قال عمرو بن علي قال سمعت يحيى وسمعت ابا عاصم قال حدثنا ابن جريث قال اخبرني الحسن ابن مسلم عن طاووس عن ابن انه قال قدم زيد ابن ارقم رضي الله عنه وقال له ابن عباس يستذكره - [00:28:53](#)

كيف اخبرتني عن لحم غير اهدي لرسول الله صلى الله عليه واله وسلم وهو حرام؟ قال نعم اهدي اهدي له رجل عضو عضوة من لحم صيد فرده وقال انا لا نأكل - [00:29:10](#)

انا حرثم اورد النسائي حديث ابن ارقم من طريق اخرى وهو مثل ما تقدم وفيه التعليق الذي هو مثل التعليق الموجود في حديث صاحب الجثامة الليل انا لن اظلم انها حرم - [00:29:25](#)

وقد اكله محرم وقال انها طعمة اطعمكم الله عز وجل اياها فيقول الامتناع من مقصد المحرم والاكل والاباحة فيما لم يقصد من اجله قال اخبرني عمرو ابن علي الفلات مر ذكره عن يحيى عن يحيى ابن سعيد وقد مر ذكره - [00:29:43](#)

عن ابي عاصم عن ابي عاصم وضحاها في المخلد النبيل اخرج حديث اصحاب الكتب الستة وعظمة خليل ليحيى ولا شيخ انه يقول عن عمرو ابن علي قال سمعت يحيى وسمعت ابا عاصم - [00:30:15](#)

قالا حدثني ابو عاصم طبعاه متأخر عن يحيى بان ابو عاصم النبي ادركه البخاري وروى عنه واما يحيى عن سعيد القطان وهو متقدم ما ادركه البخاري البخاري هذا من كبار شيوخ البخاري اللي هو ابو عاصم النبي - [00:30:35](#)

لما روى عنه الثلاثيات ممن روى عنه الثلاثيات التي اعلى ما تكون عند البخاري وابو عاصم يعني اه متأخر عن اه عن آ يحيى بن سعيد القطان فادركه البخاري وروى عنه - [00:30:57](#)

ويحيى القطاني ما ادركه البخاري ولا روعاه فيقول على عمرو ابن علي قال سمعت يحيى وسمعت ابا عاصم قال حدثني ابن جرير الو يعني شيخان شيخان لعمر بن عمرو بن علي خلاف روى عن ابو عاصم النبي عن ابي عاصم النبيل - [00:31:15](#)

وهو من شيوخ البخاري من كبار شيوخه وعمرو بن علي من شيوخ البخاري لكن ذاك اكبر منه الذي هو ابو عاصم النبي ويحيى بن سعيد الانصاري كثيرا ما يروي عنه عمرو بن يحيى - [00:31:44](#)

عن ابن جويد عن ابن جريج مر ذكره عن الحسن ابن مسلم عن الحسن ابن مسلم ابن يناق المكي وهو ثقة اخرجه في الجنة الا ابا داود. الترمذي. اخرجه من ستة الى الترمذي. عن طاووس عن طاووس ابن كيتان - [00:32:00](#)

ثقة اخرجها اصحابه عن ابن عباس عن زيد ابن عار قال انه قد مر ذكرهما قال اخونا محمد بن قدامة قال حدثنا جرير عن منصور عن الحكم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال ادم - [00:32:24](#)

الى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم رجل ثمار وحش تقطر دما وهو محرم وهو بخديب فردها عليه ثم اورد النسائي حديث صاحب الجثامة الليثي لاسف ابداعه آ آ - [00:32:41](#)

فردها وقال انها حرم كما جاء في رواية سابقة قال اخبرنا محمد ابن قدام. محمد ابن قدامة من الشيخ ثقة. اخرج حديث ابو داود والنسائي وابن ماجة عن جرير عن جرير بن عبد الحميد الربيع وفقه اخرج له اصحابه - [00:33:07](#)

منصور بن معتمر الكوفي شدة عن الحكم؟ عن الحكم ابن عتيبة الجندي الكوفي ثقة اخرجه الصحابة ايضا عن سعيد بن جبير عن سعيد بن جبير وهو فقه اخرجه اصحابه عن ابن عباس عن ابن عباس عن الصحابة وقد مر ذكرهما - [00:33:32](#)

قال اخونا يوسف بن حماد المعني قال حدثنا سفيان بن حبيب عن شعبة عن الحكم وحديث وهو ابن ابي ثابت عن سعيد ابن جبير

عن ابن عباس ان الله ابن جثامة رضي الله عنهم اهدى للنبي صلى الله عليه واله وسلم حمارا وهو محرم فردده عليه - [00:33:53](#)
وما ارد النسائي حديث خالد بن سفيان من طريق اخرى ومثل ما تقدم الاسناد يا اخواننا يوسف بن حماد بن حماد المعني يوسف بن
حماد المعني وهو ثقة اخرجه حديثه مسلم ابو داود الترمذي والنسائي وابن مالك مسلم والترمذي - [00:34:14](#)
عن سفيان ابن حبيب عن سفيان الحبيب هو فقه اخرجه واصحابه بستة البخاري البخاري نعم البخاري في الاذن المفرد واصحاب
السنن شعبة عميق بالحجاج الواسطي البصري ثقة يبدو ان وصف بانه امير المؤمنين في الحديث وحديث اخرجه اصحابه بشدة -

[00:34:29](#)

عن الحكم وحديث الحكم ابن عثيمين مر ذكره وحبيب ابن ابي ثابت ثقة في التدريس والارسال وحديث اخرجه عن سعيد ابن جبير
عن ابن عفاف عن الصعب. عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس عن وقد مر ذكرهم - [00:34:58](#)

قال اذا ضحك المحرم ففطن الحلال للصيد فقتله اياكله ام لا قال اخبرنا محمد ابن عبد الاعلى قال حدثنا خالد قال حدثنا هشام عن
يحيى ابن ابي كثير عن عبد الله ابن ابي قتالة - [00:35:16](#)

انه قال انطلق ابي مع رسول الله صلى الله عليه واله وسلم عام الحديبية فاحرم اصحابه ولم يحرم فبينما انا مع اصحابي ان ضحك
بعضهم الى بعض فنظرت فاذا حمار وحش فطعنته وازدعتهم فابوا ان يعينوني فاكلنا من لحمه وخشينا - [00:35:32](#)

وظلمت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ارفع فرسي شهوا واسير شهوا رجلا من غبار في جوف الليل فقلت اين تركت رسول الله
صلى الله عليه واله وسلم؟ قال تركته وهو قائل بالسقيا - [00:35:52](#)

فلحقته فقلت يا رسول الله ان اصحابك يقرأون عليك السلام ورحمة الله وانهم قد خشوا ان اقتطعوا دونك فانتظرهم وانتظرهم
وقلت يا رسول الله اني اصبت حمار وحش وعندي منه - [00:36:13](#)

وقال للقوم كلوا وهم محرمون ثم اورد النسائي اذا ضحك المحرم عند رؤية اذا ضحك المحرم ففطن الحلال للصيد. اذا ضحك المحرم
ففطن الحلال للصيد هل يأكله المحرم او لا - [00:36:30](#)

فبطن له الحلال فصاده فهل يأكل منه المحرم او لا آ اورد النسائي حديث ابي قتادة عن البخاري رضي الله عنه الذي تقدم ذكره وفيه
زيادة انهم آ انه كان - [00:36:49](#)

اه اه رآهم اه يضحكون يعني بعضهم الى بعض فتنبه واذا حمار وحش فاجهز عليه وطلب منهم ان يساعدوه ولم يفعلوا ولم يساعدوه
فقتله واكل وبعض الذين كانوا معه وبعضهم امتنع من الاكل كما تقدم - [00:37:10](#)

وكان بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم مسافة وخشوا ان يقطع بينهم يعني يحول بينهم وبينهم عدو اسرع ولحق بالنبي صلى
الله عليه وسلم واخبره بان اصحابه يقرأون عليه السلام - [00:37:42](#)

وانهم يخشون ان يقطعوا دونه وطلب منه ان ينتظرهم فانتظرهم حتى وصلوا وقال انه وهذا حمارا وحشيا آ النبي صلى الله عليه
وسلم او عرض على النبي صلى الله عليه وسلم منه شيئا فامر النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه ان يأكلوا منه - [00:38:00](#)

وهو دال ولما عرفنا من قبل على ان ما صاده المحرم ولم يكن من اجل ما صنعوا الحلال ولا ولم يكن من اجل محرم انه مباح وانه لا
بأس به - [00:38:22](#)

وفيه ايضا ان المحرم اذا ضحك الذي رأى شيئا فان كان هذا الضحك من اجل ان ليحرك المحرض ومن اجل ان ينبهه وان ذلك لا
يجوز واما اذا كان يعني من اجل انه رأى شيئا غريبا - [00:38:38](#)

وضحك دون ان يكون نريد من وراء ذلك ان يحطن الحلال فهذا لا بأس به وكان يعني بعضهم ينظر الى بعض ويضحكون لانهم رأوا
يعني هذا الشيء ولكن ليس مقصودهم - [00:39:03](#)

ان ابا قتادة يتفطن له ويقتله ثم يأكلونه لان هذا فيه نوع مساعدة يعني هذا مجلس الاشارة الا انه اشارة للضحك وليست آ
الاصبع او بالكلام عن عبد الله ابن ابي من هذا انه قال انطلق ابي مع رسول الله صلى الله عليه واله وسلم عام الحديبية فاحرم

اصحابه - [00:39:22](#)

ولم يحرم وبينما انا مع اصحابي ضحك بعضهم الى بعض فنظرت فاذا حماه وحش وطعنته فان زعنتهم فابوا ان يعينوني فاكلنا من لحمه وخشيننا ان نقتطع فطلبت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم - [00:39:55](#)

ارفع فرسي شهوا واسير شهوا. ارفع فرسي يعني يحركه بسرعة. ليسير يعني اقصى ما يستطيع من السرعة ثم ثم يتركه يمشي حتى يستريح بعد ذلك الجري والعدو يعني معناه انه احيانا يسرع - [00:40:14](#)

اعلى ما يستطيع الفرص من السرعة وحيانا يتركه يسير خيرا يقصد بذلك ان يلحقنا النبي عليه الصلاة والسلام فلحق رأسها فوجد رجلا من غفار وسأله وقال انه وجده قائلا وهو قائل بالسقيا قائل يعني من القيلولة - [00:40:35](#)

يعني انهم اه مستريحون في وسط الظهيرة وانهم قائلون وهو قائل يعني ان القيلولة وليس من القول لان قال تأتي بمعنى القول وتأتي بمعنى القيلولة ومن الحديث الذي يقول آآ كمثل راكب قال في ظل دوحة - [00:40:57](#)

يعني مثلا يراقب قال في ظل دوحة بل الدنيا كمثل قال يعني نومة خفيفة تحت الشجرة في وسط الظهيرة وهنا قائل يعني انه مستريح في وسط النهار نائم القيلولة ولا ابنه وقلت يا رسول الله - [00:41:20](#)

ان اصحابك يقرأون عليك السلام ورحمة اصحابك الذين معه والذين اسرع ولحق بالنبي صلى الله عليه وسلم وكانوا خشوا ان يقتطعوا دون النبي عليه الصلاة والسلام بان يفصل بينه وبينه عدو - [00:41:45](#)

فيؤذوهم او يصيبوهم اصحابك يقضون عليك السلام ورحمة الله وانهم قد خشوا ان اقتطعوا دونك. فانظرهم فانظرهم قلت يا رسول الله اني اخذت في حمار وحش وعندي منه. فقال للقوم كلوا وهم محرمون. وهذا هو محل - [00:42:01](#)

على الشاهد هو الضحك الذي تقدم واما الاكل قوله اكلوا وهم محرمون. نعم قال اخبرنا محمد ابن عبد الاعلى. محمد ابن عبد الاعلى الصنعاني ووثقة اخرجه مسلم وابو داود في القدر والترمذي والنسائي وابن ماجه عن خالد بن حارث المصري اخرج له اصحابه كتب جدة - [00:42:24](#)

هشام عن هشام ابن ابي عبد الله الدستواني ووثقه اخرج حديث اصحابه عن يحيى ابن ابي كثير. من يحيى ابن ابي كثير اليمامي هو ثقة الرسل ويدلس وحديث اخرجه اصحاب كتب ستة - [00:42:48](#)

عن عبدالله بن ابي قتادة ثقة اخرجها اصحاب كتب الفتة عن ابيك ابي قاف وقتادة وقد مر ذكره قال اخبرنا عبيد الله بن فضالة ابراهيم النسائي قال اخبرنا محمد وهو ابن المبارك السوري. قال حدثنا معاوية وابن سلام عن يحيى ابن ابي - [00:43:03](#)

في كثير قال حدثنني عبدالله بن ابي قتادة ان اباه اخبره رضي الله عنه انه غزا مع رسول الله صلى الله عليه واله وسلم غزوة الحديبية قال فهلوا بعمره غيري ثمار وحش فاطعمت اصحابي منه وهم مسلمون. ثم اتيت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم - [00:43:22](#)

بعده ان عندنا من لحمه فاضلة فقال في الوجوب وهم محرمون ثم اورد ان سائل حديث ابي عباد رضي الله عنه من طريق اخرى وهو مثل ما تقدم قال اخبرنا عبيد الله بن فضال بن ابراهيم النسائي - [00:43:44](#)

ابن ابراهيم ان اخرج حديث للنساء وحده المهند وهو ابن المبارك الخوري. ومحمد ابن المبارك. اخرج حديث اصحابه معاوية ومعاوية بن سلام ثقة فاخرج له اصحابه ايضا كثير عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه وهؤلاء مر ذكرهم - [00:44:05](#)

قال اذا اشار المظلم الى الصيف فقتله الحلال ولا اخبرنا محمود بن غيلان قال حدثنا ابو داود قال اخبرنا شعبة قال اخبرني عثمان ابن عبده قال اخبرني عثمان ابن عبد الله في موظف - [00:44:28](#)

اللي موهب قال سمعت عبد الله ابن ابي قتادة يحدث عن ابيه رضي الله عنه انه كانوا في مثل لهم بعضهم محرم وبعضهم ليس بمحرم قال فرأيت حمار وحش فركبت فرسي - [00:44:43](#)

واخذوا الرمح فاستعنتهم فابوا ان يعينوني واختلفت ثوبا من بعضهم فشددت على الحمار فاصبته فاكلوا منه فاشفقوا سئل عن ذلك النبي صلى الله عليه واله وسلم فقال هل اشترتم او اعنتم؟ قالوا لا. قال فكلوا - [00:44:57](#)

ثم ورد النسائي الاشارة اذا اشار المحرم الى الصيد وبعث له الحلال. اذا صار المحرم الى الصيد فقتله الحلال هل يأكل المحرم او لا اذا

اشار المحرم الى الصيد فقتله الحلال اي - [00:45:17](#)

فهل يأخذ المحرم او لا يعبر اورد في حديث ابي قتادة الذي تقدم وفيه ان النبي عليه الصلاة والسلام سأله هل اشاروا اليه او هذا شهر او اعانوا؟ فلما اخبروه بانهم ما فعلوه قال كلوا - [00:45:39](#)

وهذا يدل على انهم لو اشاروا ليس لهم ان يأبوا ولو اعانوا ليس لهم ان يأكلوا لانهم متسببون اما حيث لن يتسببوا لا في اشارة ولا باعانة ولا باي وسيلة - [00:46:00](#)

فان تحصلوا منه اي متسببين في ذلك فانه حلال لا لان النبي عليه الصلاة والسلام يفهم هذا الاستفهام وقالوا لا فقال قولوا لانهم لو قالوا نعم لكان الحكم يختلف لانهم يكونون بذلك - [00:46:17](#)

مشاركين في القتل او معينين على القتل قال اخبرنا محمود بن غيلان محمود بن غيلان المروزي وهو ثقة اخرج حديث واصحاب الكتب الستة الا ابا داود عن ابي داود عن ابي داود الطيارسي سلم ابن داود ثقة اخرجه البخاري تعليقا ومسلم واصحاب السنن الاربعة - [00:46:39](#)

عن شعبة عن عثمان ابن عبد الله عن جعبة وقد مر ذكره عن عثمان ابن عبد الله ابن موهب وهو ثقة اخرج حديث اصحاب الكتب الستة الا ابا داود الحمد لله الذي عن ابيه. عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه وقد مر ذكرهما - [00:47:03](#)

قال اخبرنا حزيمة بن سعيد قال حدثنا يعقوب وهو ابن عبد الرحمن عن عمرو عن المضد عن المطلب عن جابر رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يقول خير البر لكم حلال ما - [00:47:19](#)

او يصاد لكم قال ابو عبد الرحمن عمرو بن ابي عمرو ليس بالقوي في الحديث وان كان قد روى عنه مالك المعرض النسائي حديث جابر ابن عبد الله الانصاري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال كيد البر - [00:47:37](#)

لكم حلال ما لم تقيده او يقال ما لم تقيضه او يقاد لكم او يصاعد او يصاد لكم آ وهو واضح الدلالة على ان المحرم اذا غاد فهو لا يحل له وكذلك اذا قيد له فانه ايضا لا يحل له اذا كان اصيب من اجله - [00:47:55](#)

اما اذا لم يخرج من اجله فانه يكون حلالا له عن يعقوب ابن سعيد مر ذكره عن يعقوب عن ابن عبد الرحمن القهري وهو ثقة اخرج حديثه اخرجه في الفتن التي - [00:48:22](#)

عن عمرو عن عمرو ابن ابي عمرو وثقة ربما وهم اخرج حديث اصحاب ابن شدة عن المطلب ابن عبد الله ابن المطلب ابن حنطب وهو صدوق وحديثه اخرجه ابو البخاري في اه جزء القراءة واصحاب السنن الاربعة - [00:48:47](#)

عند عن جابر ابن عبد الله الانصاري صحابي الصحابي وواحد السبه المعروفين بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم والحديث آ قال النسائي في اخره امر هذا ليس بالقوي وان كان روى عنه الامام مالك - [00:49:16](#)

وهم رجال الكتب الستة. وقد اخرج حديثه الشيخان فحديثه حجة لكن الاشكال في المنقلب الذي هو صدوق كثير الاقبال والتدريس وقد قيل انه لم يسمع من جابر فلم يروي ولم يثبت سماعه بالجابر - [00:49:36](#)

وعلى هذا فيكون العلة من هذه الناحية يعني من ناحية رواية آ المطلب عن جابر رضي الله تعالى عنه. واما يعني معناه من حيث ان المحرم اذا قاده فهو حرام فهذا صحيح. وكذلك اذا اصيب من اجله - [00:50:04](#)

فهو حرام كما جاء في حديث قصة الذي قال والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - [00:50:28](#)